

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

مثالا لقوله لا الوفاة ما تقدم عن المدونة في طلاق السنة أن امرأة الصبي إذا حملت ثم مات الصبي فلا يبرئها الوضع من عدته ومثله المجبوب ومثل ذلك ما إذا وطئت المتزوجة باشتباه بعد حيضة من وطء زوجها وحملت وألحقناه بالثاني على ما قاله ابن الحاجب ثم مات زوجها فهذه أمثلة لذلك وظاهر كلام ابن عرفة والتوضيح أن أمثلة ذلك عزيزة ولعل المصنف وابن عرفة إنما عز عليهما المثل لأنهما فرضا المسألة في نكاحين أحدهما صحيح والآخر فاسد فتأمله وإني أعلم تنبيه قوله ويفاسد أي بوطء فاسد لكن له شبهة أما لو كان الحمل لزنا فإنه لا يبرئها من عدة الطلاق أيضا قال ابن رشد في سماع أبي زيد من طلاق السنة ولا خلاف في ذلك فلا بد لها من ثلاث حيض بعد الوضع ونحوه في التوضيح لكنه حكى عن ابن إسحاق أنه بحث في ذلك وإني أعلم باب في أحكام الرضاع يقال رضاع ورضاعة بفتح الراء وكسرهما فيهما نقله في التوضيح عن الصحاح باب حصول لبن امرأة وإن ميتة أو صغيرة بوجور أو سعوط أو حقنة يكون غذاء وحده ابن عرفة بما نصه الرضاع عرفا وصول لبن آدمي لمحل مظنة غذاء وآخر لتحريمهم بالسعوط والحقنة ولا دليل إلا مسمى الرضاع انتهى وقوله لبن امرأة قال عياض ذكر أهل اللغة أنه لا يقال في بنات آدم لبن وإنما يقال فيه لبن واللبن لسائر الحيوان غيرهن وجاء في الحديث كثيرا خلاف قولهم انتهى من التوضيح وقوله وإن ميتة قال في المدونة وإذا حلب من ثدي المرأة لبن في حياتها أو بعد موتها فوجر به صبي أو دب فرضعها وهي ميتة وعلم أن في ثديها لبنا فالحرمة تقع بذلك انتهى قال ابن ناجي يريد في الكتاب وكذلك يحرم إذا شك هل هو لبن أم لا لأنه أحوط وقول ابن راشد إنما يحرم إذا كان هناك لبن محقق وإلا فلا خلاف انتهى وقال ابن فرحون تبعا لابن عبد السلام في قول ابن الحاجب إن علم هذا شرط في العلم بوجوده في الثدي بعد الموت وبوصوله إلى جوف الرضيع لأنه ربما يمص من ثدي الميتة ولا يكون فيه شيء من اللبن فيظن أنه خرج انتهى وقوله وصغيرة قال في المدونة وإذا درت بكر لا زوج لها ويائسة من المحيض فأرضعت صبيا فهي أم له انتهى قال ابن ناجي ظاهره في البكر وإن كان لا يوطأ مثلها وهو كذلك على ظاهر المذهب ثم قال وما ذكره من اعتبار لبن اليائسة ظاهره وإن كانت لا توطأ وهو كذلك على المعروف انتهى وقال ابن فرحون في الشرح قال في الجلاب وإذا حدث للصبية الصغيرة التي لا يوطأ مثلها لبن فرضعها صبي لم تقع به حرمة والصحيح أنه يحرم قاله ابن